

سنن البيهقي الكبرى

7116 - استدلالا بما أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة B قال لما توفي رسول الله A وكان أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله A أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله قال أبو بكر B لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله A لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان قال وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد يعني بن مسافر عن بن شهاب يعني بذلك قال البخاري في موضع آخر من الكتاب قال لي بن بكير وعبد الله عن الليث يعني عن عقيل عن بن شهاب عناقا قال الشيخ وخالفهما قتيبة بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقالا